











الشاليهات والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Ť
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	ج
٨	مقدمة	١
١٠	وصف العقار	۲
١٢	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٣	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	٣/٢ لغة العطاء	
١٣	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
١٣	٣/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
10	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
10	۳/۱۱ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
۱۷	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
۱۷	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
۱۷	٤/٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
19	٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
19	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
۱۹	٥/٣ سحب العطاء	
19	٥/٤ تعديل العطاء	

.....







٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف

كراسة شروط ومواصفات الشياحية

الصفحة	المحتويات	م
۲٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
۲۱	7/۱ الترسية والتعاقد	
۲۱	٦/٢ تسليم الموقع	
	الاشتراطات الخاصة	٧
۲۷	٨/١ مدة العقد	
۲۷	٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
۲۷	٨/٣ الفكرة التصميمية	
YA	٨/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترح	
۲۸	۸/۰ نظام السعودة	
۲۸	٨/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي	
٣٠	الاشتراطات العامة	٨
٣١	٨/١ توصيل الخدمات للموقع	
٣١	۸/۲ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٣١	٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٣١	٨/٤ لتنفيذ الأعمال ق م م م م م م م م م م	
٣١	^/o مستولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٣٢	٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
٣٢	٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
٣٢	٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٣٢	^/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٣٢	۸/۱۰ موعد سداد الأجرة السنوية	
٣٣	٨/١١ متطلبات السلامة والأمن	
٣٣	٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٣٣	٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٣٣	۸/۱۶ أحكام عامة	

._____





كراسة شروط ومواصفات

الشاليهات والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
72	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٥	9/۲ معاییر التصمیم	
٣٥	٩/٣ اشتراطات التشجير	
٣ ٦	٩/٤ مواد البناء وتقنية الإنشاء	
٣٧	٩/٥ الطاقة	
٣٧	۹/٦ المياه	
٣٨	9/۷ التخلص من المخلفات	
٣٩	٩/٨ اشتراطات الأمن والسلامة	
٤٠	المرفقات المادة	۱۰
٤١	۱۰/۱ نموذج العطاء	
٤٢	۱۰/۲ الرسم الكروكي للموقع	
٤٣	۱۰/۳ نموذج تسليم العقار	
٤٤	۱۰/٤ إقرار المستثمر	
٤٥	١٠/٥ نموذج العقد	









أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

أولاً: الظرف الفني:

المستند هل مرفق؟ هل مختوم؟	۴
وكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته	i 1
سُخص غير المستثمر)	,
ثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي و قع على	٢
لع طاء لد يه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات	١
المؤسسات))
صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات	٠ ٣
المؤسسات))
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير	٤ .
ىعودي	1
صور شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وتشغيل الشاليهات	٥
المنتجعات السياحية)
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	, ٦
خر میزانیتین مالیتین معتمدتین	í V
لبرنامج الزمني المقترح للتنفيذ	۱ ۸
خططات الواجهات والمناظير المعمارية	٩







ثانياً: الظرف المالي:

هل مرفق؟ هل مختوم؟	المستند	۴
	نموذج العطاء	١
	خطاب الضمان	۲

ب، تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

	AND V AND V AND A
المشـــــروع:	هو الشاليهات/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقـــار:	هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها الشاليهات/
أم	المنتجع السياحي. عانت منطقة حيازان
المستثــــــمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل الشاليهات/
	المنتجعات السياحية.
مقدم العطـــاء:	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو
	مؤسسة أو فرداً.
المنافسة:	هي طريقة لإ ثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف
	الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات
	والأنشطة
المناف سية	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني
الإلكترونية	furas.momra.gov.sa اوعن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".







الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى

بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن	عليه المزايدة
	لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي	
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
ازان	من تاريخ تسليم العقار بمو جب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	بداية سريان مدة العقد
.i ò	وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقارية إشعاره خطياً وتحسب	1511
2 1111	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	-::
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأولي





المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية





١. مقسدمة

. مقسدمة

تر غباما نة / بلد ية محاف ظة في فاء في طرح مناف سة عا مة على المستثمرين عن طريق المناف سة الإلكتروذ ية ل تأجير مو قع مخ صص لإقا مة وت شغيل منت جع سياحي / شاليهات في مطل سوق حقو في فاء و فق التفا صيل المبي نة في كرا سة الشروط والموا صفات المرف قة ، وا لتي تو ضح المعلو مات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وته يب البلد ية بالم ستثمرين ال قراءة المتأذ ية والدقي قة للكرا سة للت عرف على الا شتراطات والموا صفات الفن ية ، والجوا نب القانوذ ية للع قد ، والتزا مات الم ستثمر ، بما يمك نه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق البلدية أهدافها.

وتر حب البلد ية بالردع لى أية استف سارات أو استيضاحات من المستفرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويم كن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عبر منصة فرص .



كراسة شروط ومواصفات

الشاليهات والمنتجعات السياحية

أملانة منطقة حلازان

٢. وصف العقار





١. وصف العقبار

اء	باح <i>ي</i> بحقو فيف	منتجع سي	صيانة ،	فيل و	إنشاء وتش	النشاط
۲۶۱۶۰۰۸,۲۰	المساحة	الشارع	حقو	حي	فيفاء ال	المحافظة
			فيفاء			
ات التنظيمية	سب الاشتراط	البناء ح	تراطات	إشن	أرض	نوع الموقع
	المنطقة	با			فضاء	
		-				الوصول للموقع
						من خلال
						تصوير الكود
						بكاميرا
						الجوال
8	17.	192013, 4	3.07500	3		الإحداثية

على مقدم العطاء أن يعاين الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة شرعاً وأن يقبله كما هو على حالته الراهنه وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية للموقع واشتراطات كود البناء السعودي المُحدثة وتجهيزات البنية التحتية من مصادر المياه والكهرباء والصرف الصحي وإمكانية إيصالها للموقع مستقبلاً وبمجرد شراء الكراسة يعني إطلاعه على ماذكر سلفاً.







٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

الم يحق للأفراد و للشركات والمؤسسات المحلية والاجنبية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المم نوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ يحق للم ستثمر الم شاركة أو التحالف مع أحد الم ستثمرين ال سعوديين أو غير الم سعوديين الديهم خبرة في مجال إذ شاء وت شغيل الم شاليهات والمنتج عات السياحية.

٣/١/٣ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢ لغة العطاء:

الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقا ته، وبيانا ته، ويستثنى من ذلك الكتالو جات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمل، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

العطاءات عن طريق المنافسة الإلكتروذية ويتم إرفاق كافة المستندات عن طريق المواصفات الكترونياً من خلال منصة فرص .

و حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس وتقديم مايثبت شراء





الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال مركز inx العمليات على الرقم ١٩٩٠٤ او عن طريق البريد الإلكتروني momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء

٣/٦ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه حسب الإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣/٨ موعد فتح المظاريف:



٣/٩

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو حسب الإعلان

۳/۱۰ تقديم العطاء:

- ٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقا ته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.
- وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- i. في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب علية من الخارج اسم





المنافسة واسم المستثمر وعنوانة وأرقام ورقم الفاكس مع تقديم مايثبت سداد قيمة الكراسة.

تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكتروذية ويتم إرفاق كل المستندات المطلو به في كرا سة المشروط والموا صفات إلكتروذ ياً.

بواية الاستثمار البلدي

٣/٦/٤ يقدم العطاء دا خل ظرفين أحدهما للعرض الفني، ويحتوي على المستندات المتعلقة بالمتطلبات الفنية المحددة من الأمانة /البلدية، ولا يذكر فيه قيمة العطاء، ويكون مغلقا ومختوما. والآخر للعرض المالي، ويكون مغلقا ومختوما.

تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٣/١١ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

۳/۷/۱ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والموا صفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/١٢ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/١٣ الضمان:

المقدم، عن العطاء ضمان يعادل ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي المقدم، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي







السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠ تسعون يوما) من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٩/١ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٥ ٣/١ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١٦ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:

الظرف الفني:

٣/١١/١ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذى وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٢ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣/١١/٤ كراسة الشروط وموا صفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، و يجب إر فاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.





۳/۱۱/۵ البرنامج الزمني لإنشاء الشاليهات/المنتجع السياحي وتشغيله.
 ۳/۱۱/۲ مخططات الواجهات والمناظير المعمارية للقرية/منتجع سياحي.
 ۳/۱۱/۷ العنوان الوطني مطبوع

٣/١١/٨ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمع بكامل السرية، ولايمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.

يحتوى الظرف المالي على المستندات التالية:

- 7/۱۱/۹ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- 1/۱ ۱/۱ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).



اللملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/ ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:


في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



اللملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات كالشاليهات والمنتجعات السياحية كالشاليهات والمنتجعات السياحية

 ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



٥. ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر

قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:



يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.



الشاليهات والمنتجعات السياحية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/١ الترسية والتعاقد:

7/1/۱ تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولا لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عنا صر التقييم الفني المحددة ، والوارد في الصفحة التالية ، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على ٧٠٪ من الدرجات على الأقل (وهو ما يعادل ١٤٠ درجة)، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط ، وتقديم التوصية بما تراه.

7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛

7/1/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ذهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/۱/۳ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسليم الموقع:

7/۲/۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/۲/۲ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للم ستثمر على عنوا نه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.






جدول عناصر التقييم الفني

بر إعطاء الدرجة	رجة معايي	الدر	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	
ساريع فأكثر ٢٠	۳ مث		١-خبرة المستثمر أو شريكه المتحالف		١
وعان ۲۰	۳ مشر	•	معه في تنفيذ وتشغيل		
وع واحد	مشر		الشاليهات/المنتجعات السياحية		
جد صفر	لا يو۔		أو مشاريع مشابهة	خبرة المستثمر	
ة عالية ٢٠	۲ ملاءة	•	٣-الملاءة المالية للمستثمر	وملاءته المالية	
ة جيدة ١٥	ملاءة				
ة متوسطة ١٠	ملاءة				
ة ضعيفة صفر	ملاءة				
م ڪلي بالعناصر ٢٠	التزاء		١-تحليل الموقع		
م جزئي بالعناصر ١٠	۲ التزاء	•			
ملتزم بالعناصر صفر	غيره				
ادة عالية ٢٠	استف		٢-خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات		
ادة معقولة ١٠	۲ استف	•	الموقع		
استفادة صفر	عدم				
ات متنوعة ومتكاملة٢٠	خدما		٣-الخدمات المقدمة	الفكرة	۲
ات معقولة ١٠	۲ خدما	•		التصميمية	
ات محدودة صفر	خدم				
متناسبة مع الموقع ٢٠	طاقة		٤-الطاقة الاستيعابية للمشروع		
عبة لحد ما	۲ متناس	•			
متناسبة صفر	غبره				
م ڪلي بالعناصر ٢٠	التزاء		٥- الفكرة التخطيطية والتصاميم		
م جزئي	۲ التزاء	•	المعمارية المبدئية		
التزام بالعناصر صفر	عدم				
م ڪلي بالعناصر ٢٠	٢ التزاً	•	خطة تنمية الشاليهات	خطة تنمية	٣
م م جزئ <i>ي</i>	التزاء			الشاليهات	
التزام بالعناصر صفر					





١	التزام كلي بالعناصر	١.	٧- العائد الاقتصادي والاجتماعي	العائد الاقتصادي	٤
(التزام جزئي د		المتوقع للمشروع	والاجتماعي	
صفر	عدم التزام بالعناصر			المتوقع للمشروع	



أصانة منطقة جـــازان بلـد يـة محـا فظـة فـيـفـا،







.....

	تابع جدول عناصر التقييم الفني								
	لدرجة	معايير إعطاء اا	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م			
	١٠	التزام تام بالمدة	١٠	البرنامج الزمني للتنفيذ ومراحله	البرنامج الزمني	٥			
	٥	التزام جزئي			للتنفيذ				
	صفر	عدم التزام							
	١٠	التزام تام	١٠	خطة التشغيل والصيانة	خطة التشغيل	٦			
	٥	التزام جزئي			والصيانة				
ز	صفر	عدم التزام							

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلا إذا حصل على ٧٠٪ من الدرجات













٧. الاشتراطات الخاصة

٧/١ مدة العقد:

مدة العقد (**٢٥ سنة**) (خمسة وعشرين سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (١٠٪) (عشره بالمائة) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

يلت زم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة وما يطرأ عليها مستقبلاً وتكون محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة القيمة المضافة ة حسب الانظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سداد الإيجار السنوي وتطبيق ماورد في نظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٨) وتطبيق ماورد في نظام إيرادات الدولة المعدلة بالقرار السوزاري (٩٠١) في ٢ / ٢/ ١٤٣١

٧/٣ الفكرة التصميمية:

لما كانت المفاضلة بين العروض تعتمد في جانب منها على ما يقدمه المستثمر من فكرة تصميمية، لذا يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه الفنى ما يلى:

٧/٣/١ تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته:

يجب على المستثمر تقييم وحصر الإمكانات والمزايا الطبيعية للموقع قبل الشروع في التصميم، على أن يتضمن ذلك :

• تحليل المناطق ذات الجذب البصري كالمرتفعات والمنخفضات، أو الأشجار والغابات والزهور والصخور، أو الشواطئ.







تحد يد العنا صر البيئية المميزة للموقع سواء من الناحية الطبوغرافية أو البصرية، أو مناطق أثرية، أو مزايا طبيعية (كشواطئ، ومناطق شعب مرجانية في المناطق الساحلية، وجبال ووديان في المناطق الداخلية).

٧/٣/٢ خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع:

يجب على المستثمر أن يوضح كيفية الاستفادة من كل عنصر من العناصر البيئية المميزة للموقع، وانعكاس ذلك على التصميم.

٧/٣/٢ تصور للخدمات الممكن تقديمها بالشاليهات/ المنتجع السياحي:

يجب على المستثمر في ضوء التحليل السابق أن يوضح الخدمات التي يمكن أن يقدمها، بما يحقق للمر تادين ما يسعون إليه من متعة واستجمام، أو الهدوء والوحدة إذا لزم الأمر، أو البعد عن روتين الحياة اليومية من:

- وحدات خاصة للهدوء والراحة.
 - أنشطة ترفيهية.
 - مطاعم.
 - منتجع صحى./ شاليهات
 - نادى غطس وأنشطة بحرية.
- جولات بحرية بالقوارب واليخوت.
 - رحلات برية.
 - خدمة الاتصالات والفاكس.
 - وحدة إسعاف.
 - مسحد

٧/٣/٤ الطاقة الاستيعابية للقرية/ المنتجع السياحى:

على المستثمر في ضوء درا سته للأسواق السياحية، وللفرص والعوا ئق الخاصة بالموقع أن يقدر الطاقة الاستيعابية للمشروع.

٧/٣/٥ المخططات والتصاميم العمرانية:







يجب على المستثمر أن يرفق في عطائه الفني المخططات والتصاميم العمراذية متضمنة ما يلى:

- لوحات منظورية للمشروع أو مجسم يوضح الفكرة المعمارية.
- مخطط عام للمو قع يظهر كا فة استعمالات الأراضي وموا قع المنشآت المقترحة والخدمات على مقياس رسم مناسب.
 - تقرير فني عن النظام الإنشائي والمواد المستخدمة في البناء.
- تقرير فني عن المرافق الأساسية والأنظمة الهندسية المطبقة فيها وذلك بالنسبة لأعمال الكهرباء والمياه والصرف الصحى والاتصالات وغيرها.

٧/٣/٦ خطة تنمية الشاليهات / المنتجع السياحي:

يجب على المستثمر أن يوضح الخطة التي يتبعها لتنمية الشاليهات/ المنتجع السياحي متضمنة:

- دراسة الأسواق السياحية المستهدفة.
- تحديد الفئات المستهدفة من الزوار.
- خطة التسويق السياحي والقنوات الترويجية.
 - خطة مصادر الأموال استخداماتها.
- التنظيم المقترح للمشروع والفريق الإداري وخبراته في إنشاء وتشغيل وإدارة مشاريع مماثلة.

٧/٣/٧ العائد الاقتصادي والاجتماعي المتوقع من المشروع:

على المستثمر أن يبين العوائد الاقتصادية والاجتماعية للتطوير بحيث تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر):

- العدد الكلى للوظائف التي سيوفرها المشروع ونسبة السعوديين منهم.
 - الفرص الاستثمارية التي سيتيحها المشروع بالمنطقة.
 - القيمة المضافة للمشروع.
 - التأثير المتوقع للمشروع على المنطقة

٧/٣/٨ البرنامج الزمني للتنفيذ:





الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.



يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناسقاً مع

٧/٣/٩ خطة التشغيل والصيانة:

٧/٣/٩/١

يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني خطة للتشغيل وللصيانة وإجراءات الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة، على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي سيتبعها المستثمر فيما يلى:

- منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي إلى الشواطئ، أو من قمم الجبال، أو في العراء، أو أية مناطق حساسة أخرى.
 - عدم التخلص من النفايات بالقرب من البحر أو المتنزهات الجبلية أو البرية أو المنافع الأخرى.
- التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والـ صيانة للقيام بأع مال الـ صيانة الدورية للقرية / المنتجع السياحي، والأجهزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.

٧/٣/٩/٢

يجب على المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة أن يقدم للأمانة/ البلدية وعند بدء التشغيل تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٧/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترح:

يحق للأمانة/ البلدية بالاتفاق مع المستثمر إجراء التعديلات أو الإضافات على البرنامج المقترح المقدم من المستثمر والمتعلق بالفكرة التصميمية، وخطة تنمية الشاليهات/ المنتجع السياحي، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وخطة التشغيل والصيانة، إذا كان ذلك في صالح المشروع.

٧/٥ نظام السعودة:

يل تزم الم ستثمر الذي تر سو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٦٤٩١٤/م/سية المرار الوزاري رقم ٦٤٩١٤/م/سية المرار ١٤٢٦/٤/١٥ المالية الخاصة.

٧/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي:







٧/٦/١ يجب على المستثمر أن يعد دراسة تقييم بيئي شامل عن طريق أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة والمؤهلة من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، أو أحد

مراكز البحوث بالجامعات، ويجب أن تشمل هذه الدراسة:

• وصف المشروع وأهدافه.

• وصف الوضع الراهن للبيئة المحيطة بالموقع.

• تقييم التأثيرات البيئية للمشروع.

• إجراءات التخفيف من التأثيرات البيئية.

٧/٦/٢ يجب على المستثمر أن يتأكد أن عملية التقييم البيئي تشمل البعد عن البيئات الحساسة الواقعة بالقرب من المناطق الأثرية والمحميات والمجمعات السكنية والسواحل وقمم الجبال والأماكن البرية.

V/7/7 مراعاة الطاقة الاستيعابية للمشروع لتلافي الآثار الناجمة عن الازدحام.

V/7/8 إذا كانت الشاليهات /المنتجع السياحي في منطقة ساحلية فيجب مراعاة ما يلى:

• عدم استخدام الرمل من الشواطئ لعمليات الإنشاء.

• عدم تدمير الشعب المرجانية للحصول على مواد جمالية تستعمل في البناء و توفير الأجهزة اللازمة لرصد الآثار البيئية الناتجة من المشاريع السياحية.

• عدم الردم وتجريف السواحل التي تحتوى على نباتات الشورى (المانجروف) أو أى كائنات نباتية أو حيوانية أخرى.


٧/٦/٥ عدم تغيير طبيعة الأرض وتضاريسها والتماشي معها في التصميم مع المحافظة على ما بها من معالم طبيعية كالوديان والشعاب والأشجار والصخور.

٧/٦/٦ ضرورة إنشاء معطة لمعالجة مياه الصرف الصحى بالمشروع.





المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



٨. الاشتراطات العامة

بلدية محافظة فيفاء





٨. الاشتراطات العامة

٨/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة ، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك ، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنا مجا زمنيا للتنفيذ، متضمنا المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالظرف الفني.

٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

المتثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع الشاليهات/ المنتجع السياحي قبل المرسلة المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع الشاليهات/ المنتجع السياحي قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٨/٣/٢ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مه ندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضريبين أن التنفيذتم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٨/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء الشاليهات/المنتجع السياحي إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٨/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

تثمر مهمة الإ شراف على التنفيذ إلى مكتب هند سي استشاري معتمد	المسن	يجب أن يسند
	اته:	يكون من واجب

		•	•
29 in [] Azam [] []			





- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عنا صر المشروع المختلفة ، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول ، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا ، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة / البلدية على الزيادة ، وخصم الوفر على المقاول .

٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- ٨/٦/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للا شتراطات والمواصفات الواردة بكرا سة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٨/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لل تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٨/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/لللدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

الصفحة ٣٢ من ٤٩	







٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشارى:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ الشاليهات/المنتجع السياحي ومطابقته للمواصفات.

٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٠ ١/٨ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٨/١١/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

🔲 الصفحة ٣٣ من ٤٩	







٨/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٨/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

١/١ ١/٤ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.

٤ //١ أحكام عامة:

هي م لك	جميع المستندات والمخط طات وو ثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة	٨/١٤/١
	للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.	

٨/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.


العملة من العملاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من العملية من العملية أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/٤ ١/٨ تخضع هذه المزايدة للادَّ حة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامى الكريم رقم ٣/ب/٣١٣ في ١٤٢٣/٩/٢٤ هـ..

الصفحة ٣٤ من ٤٩







أمكانة منطقة جبازان

٩. الاشتراطات الفنية





٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الا شتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ معايير التصميم:

يجب على المستثمر أن يراعي في إعداده للتصميم المعايير التالية:

- إجراء عملية تقييم وجرد لمناطق الموارد الطبيعية بالموقع قبل إعداد الدراسات التصميمية
 والتخطيطية لعملية التنمية السياحية.
- الاستفادة في التصميم من طراز العمارة المحلية والتقليدية الكائن بها الشاليهات أو المنتجع السياحي ، وإبراز الثقافة العربية من طرز معمارية وفنون الزخرفة في عملية التصميم.
- وحدة النمط العمراني لمشروع الشاليهات أو المنتجع السياحي مع النمط العمراني السائد في المنطقة.
- أن تكون الطرقات على محور ملائم بحيث تصبح مداخل و مخارج البنايات الرئيسية با تجاه الشمال والجنوب, وتنحرف بزاوية في حدود ٢٠ درجة, وذلك حسب متطلبات المناخ المحلى الذي يقع به مشروع الشاليهات أو المنتجع السياحي.
- ألا تكون مباني الشاليهات أو المنتجع السياحي عالية (لا يزيد الارتفاع عن خمسة عشر متراً) وذلك لتوفير مجال رؤية أوسع وتهوية كافية بين المباني دا خل الموقع وبين المواقع المجاورة.
- اعتماد الأنماط المحلية في تصميم الكتل والواجهات والعلاقة بين الكتل المصممة والفتحات مع تصميم الأبواب والنوافذ والفتحات بأشكال تراعي الطراز المحلي، وذلك لأغراض التهوية والإنارة والتدفئة الطبيعية في المباني.
- النواحي العمرانية في تصميم الفرا غات بحيث يتم تدرج مستوى الخصوصية للفرا غات (عامة/ شبه عامة/ شبه خاصة/ خاصة) بالإضافة إلى تبنى الطرق المحلية والتقليدية

الصفحة ٣٥ من ٤٩		







لا ستغلال الفرا غات الخارجية والداخلية مثل الأفنية والأحواش, وأن تراعى المبادئ الاجتماعية كحق الخصوصية والعوامل المناخية.

- تكون التصاميم على درجة من الجودة والمتانة بحيث تتحمل الظروف المناخية القاسية بالمملكة كالرياح والأمطار ودرجات الحرارة وأشعة الشمس والرطوبة والغبار، وأن يراعى في ذلك ترشيد استهلاك الطاقة.
- تعريف المترددين على المنشآت السياحية بمظاهر الحياة الصحراوية والبدوية كأسلوب الحياة البدوية.
- الخصوصية العائلية و عدم الا ختلاط في مناطق الترفيه ، ويرا عى في تصميم ملا عب الأطفال أن تكون آلات اللعب وأرضيات أماكن الألعاب نظيفة وآمنة.
 - تجانس ألوان المبانى مع الألوان الطبيعية (صخور ـ نباتات ـ تربة ـ إلخ)
- التقليل من الإضافات الخارجية أو التعديلات في الموقع ، واستخدام بنا يات الموقع كجزء من التكوين المعماري.
- أن تكون المباني متباعدة نسبياً ولا تعترض المسارات الطبيعية في الموقع (تصريف مياه الأمطار ـ حيوانات ـ ... إلخ)

٩/٢ اشتراطات التشجير:

- يستحسن استخدام شتلات زراعية من الأنواع المحلية، على أن تكون قد مرت بمرحلة
 حضانة انتقالية تكتسب فيها قدرة على تحمل الظروف البيئية، وإذا دعت الضرورة
 فإنه يجب إنشاء مشتل داخل الشاليهات / المنتجع السياحي.
- يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تحتاج إلى رعاية عالية لكي تبدو بصورة طبيعية.
 - استخدام الشجيرات بدلاً من الأشجار بالمناطق التي تتمتع بزوايا رؤية مميزة.
- يراعى عدم زراعة الأنواع النباتية التي يكون لها تأثير ضار عند اللمس كالصبار بالقرب من مسارات المشاة.
- يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تأثير لها على طرد بعض أنواع الحيوانات غير المرغوب دخولها الشاليهات / المنتجع السياحي.
- يجب توزيع مناطق الأعشاب بحيث تستثمر بطريقة مثلى كأماكن جلوس بديلة عن الأرض الجافة.

الصفحة ٣٦ من ٤٩		







استخدام النباتات المتسلقة عند الحاجة إلى تغطية مسطحات واسعة من الأرض حيث إنها تحتاج للرى عند الجذور فقط, وتقوم هي بتغطية المساحة المطلوبة.

يراعى عدم زراعة الأشجار متساقطة الأوراق حول المسبح.

مواد البناء وتقنية الانشاء:

- يجب أن تكون المواد المختارة في البناء متاحة بوفرة في البيئة المحلية وبتكلفة معقولة، وتتميز بالمتانة وطول العمر، كما يجب أن توفر مواد وأساليب البناء حماية طبيعية من الأمطار والحشرات.
- يراعى تجنب استخدام أية مواد بناء من البيئة المحلية ينطوي استخدامها على الإضرار بالبيئة المحلية مثل: استخدام جذوع النخيل والأشجار.
 - في حالة استخدام مواد بناء حديثة يجب أن يراعي في هذه المواد:
 - أن تكون موفرة للطاقة وتحسن من الأداء البيئي للمبني.
- ألا تحتوى على مواد خطرة مثل المواد الكيميائية السامة أو المشعة حتى لا تؤدى لآثار سلبية على البيئة.
 - أن ينتج عنها أقل قدر ممكن من المخلفات أثناء عملية التشغيل.
- يراعى بقدر الإمكان التقليل من استخدام الخرسانة، ووضع تجهيزات ومواقع خلط الخرسانة في منطقة بعيدة عن أماكن المياه السطحية، وعدم صرف المياه الناتجة عن خلط الإسمنت داخل البيئة المجاورة، وإنما تجمع وتعالج في بركة أو برك رسوبية.
- يجب ا تخاذ الاحتياطات الملائمة عند استعمال الدهانات المذابة أو المحتوية على الرصاص لتأثيرها الضار على البيئة.
- يجب أن تكون أماكن تخزين الدهانات بعيدة عن المظاهر البيئية وأن تكون بها تهوية كافية للحماية من أضرار الرصاص.
- يفضل استعمال مواد البناء المطلية مسبقاً ما أمكن ذلك ؛ لتقليل أعمال الدهان داخل الموقع.
- لا يسمح بتصنيع أية مواد بالشاليهات أو المنتجع السياحي إلا إذا كان مساويا من حيث الجودة لمنتجات الورش المتخصصة. ولا ينتج عن ذلك أضرار مباشرة أو غير مباشرة.

الصفحة ٣٧ من ٤٩	







٩/٥ الطاقة:

- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً (الشمس، الرياح، التيارات المائية .. إلخ) بتوفير الطاقة اللازمة للقرية/ المنتجع السياحي.
- يجب اختيار نوع الطاقة المناسب بما يعمل على التقليل للحد الأدنى من التأثيرات البيئية السلبة.
- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً لتقليل استهلاك الطاقة بأن يعتمد على تصميم نظام طبي عي للتهو ية با ستخدام التهو ية النا فذة بديلاً عمل ياً عن ا ستخدام الو سائل الميكانيكية المستهلكة للطاقة (كالمراوح وأجهزة التكييف) وكذلك استخدام الإشعاع الشمسي المباشر وغير المباشر لتحقيق الإضاءة النهارية الفعالة وتسخين المياه والتدفئة.
- الاستفادة من مواد البناء المحلية بالعمارة التراثية لتحقيق أغراض العزل والتخزين الحراري.
- استخدام الحوائط السميكة ذات القدرة العالية على التخزين الحراري بالمناطق الصحراوية، حيث يكون الجو حار نسبياً بفترات سطوع الشمس، وبارد ليلاً، وذلك لتحقيق العزل الحراري نهاراً، وتحقيق الهدف المطلوب ليلاً.
- استخدام أسقف خفيفة أو نباتات فوق سقف المبنى للإظلال وتقليل الإشعاع الشمسي الساقط على سطح المبنى، ويمكن استخدام طبقات عازلة من الطين أو استخدام طبقات عاكسة للإشعاع الحرارى في السطح.
- توليد الطاقة الكهربادية من الإشعاع الشمسي مباشرة من خلال الخلايا الضوئية المصنوعة من السيلكون للقرى والمنتجعات السياحية بالمناطق النائية، لتوفير احتياجات الإضاءة أو تشغيل الأجهزة الكهربائية كالثلاجات.
- توجيه المباني والفراغات المفتوحة في اتجاه الرياح السائدة للحصول على تهوية طبيعية وتلطيف درجة حرارة الجو.

٦/٩ المياه:

تمثل المياه مشكلة في الشاليهات والمنتجعات السياحية إذا كانت في مناطق نائية بعيدة عن المناطق الحضرية الذا يجب على المستثمر ما يلى

• الاستعانة بخبير لتقييم الموارد المائية المتاحة كما ونوعاً وتحديد معدلات السحب الآمن منها بما يضمن الاستدامة.

	_	-		
الصفحة ٣٨ من ٤٩				







• عند استخدام النباتات في تنسيق المواقع يجب أن تكون هذه النباتات قليلة الاستهلاك للمياه وتتحمل الجفاف.

- ضرورة استخدام أجهزة الصرف الصحي قليلة الاستهلاك للمياه في دورات المياه (في حدود ١-٥ جالون/ مرة تصريف أو اقل من ذلك) وذات فعالية في التصريف.
- ضرورة استخدام اكسسورات معينة بموا صفات ذات تدفق قليل للمياه بشكل فعال لدش المياه في مراوش الاستحمام
 - إعادة استخدام المياه المعالجة مثل رى النباتات بواسطة مياه سبق استخدامها للغسيل.
 - استخدام الطاقة الشمسية في تحلية و تقطير مياه الشرب إذا كان هناك حاجة لذلك.
 - استخدام تصاميم هيدروليكية ومضخات للمياه ذات كفاءة وفاعلية عاليتين.
 - تجميع مياه الأمطار وتنقيتها لاستخدامها في الإمداد بالمياه.
- استخدام الو سائل الطبيعية لمعالجة و كذلك في التخلص من المياه غير الصالحة للاستخدام.
- استخدام البحيرات والبرك الطبيعية في حال توافرها وتجهيزها كأ ماكن للسباحة والرياضيات المائية المختلفة بدلاً من إنشاء مسابح اصطناعية تستهلك الطاقة وتعتمد على مياه تعالج بالمواد الكيميائية المركزة.

٩/٧ التخلص من المخلفات:

- يراعى أن يقوم استشاري متخصص بدراسة أنسب طرق وأنظمة التخلص من المخلفات السائلة والتي تناسب الشاليهات أو المنتجع السياحي.
- ضرورة تصميم وتنفيذ شبكات معالجة وإعادة استخدام للمياه الرمادية بشكل ملائم.
- ضرورة إدراج تجميع ونقل مخلفات البناء إلى خارج موقع الشاليهات أو المنتجع السياحي, والتخلص الآمن منها كأحد بنود التعاقد مع شركة المقاولات المنفذة للمشروع.
- في حالة عمل مرمى نفايات خاص بالشاليهات/ المنتجع السياحي يفضل أن يكون الموقع معزولاً وبعيداً عن مسارات السيول, وآمن بالنسبة للمياه الجوفية.
- لمنع و صول الحيوا نات أو الطيور لأ ماكن تجميع أو معالجة القمامة والمخالفات يجب استخدام الحواجز المختلفة من أسوار أو أسقف خفيفة.

الصفحة ٣٩ من ٤٩	







• يمنع صرف أية مياه مستعملة إلى مياه البحر أو أي مجرى مائي لمنع حدوث أي تلوث يؤثر سلبياً على الحيوانات البحرية أو الفطرية.

٩/٨ اشتراطات الآمن والسلامة:

- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون أثاث الشاليهات / المنتجع السياحي من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال.
- العمل على تدريب العاملين بالشاليهات/ المنتجع السياحي على سبل الوقاية ومواجهة حالات الطوارئ والقيام بالإسعافات الأولية.
- تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.
 - وضع لافتات تحذيرية على المواقع الخطرة.
- الالتزام با شتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني و ما يستجد عليها من تعديلات

الصفحة ٤٠ من ٤٩	











١٠ / ١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

سعادة رئيس بلدية: المحترم.

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف وعبر منصة بلدي المتضمن رغبتكم تأجير موقع لإقامة منتجع سياحي / شاليهات في حقو فيفاء .

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

لــذا فأننــا نتقــدم لسـعادتكم بعرضـنا لاسـتئجار العقــار الموضـح أعــلاه بــأجرة ســـنوية قـــــدرها () () ريــــال وتجــدون برفقــه كراســة الشرــوط والمواصـفات بعــد توقيـع جميـع صـفحاتها مــن قبلنــا وضــمان بــنكي يعــادل نســبة ٢٥٪ وكافــة المســتندات المطلوبــة في كراســة الشروط والمواصفات.

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
بتاريخ	صادرة من
	نوع النشاط
فاكس جوال	هاتف
الرمز	ص.ب

العنوان: بلدية صحا فظة فيفا،

التوقيع الاسم:

التاريخ

كراسة شروط ومواصفات


الأكشاك

الصفحة ٢ من ٤٩









٢/١٠ المخطط العام للموقع

(الرسم الكروكي للموقع)

كراسة شروط ومواصفات الأكشاك


الصفحة ٣ من ٤٩



















يقر الستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى و جه خاص لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعلميات التنفيذيه الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٢٠١٥٦ في ٤٠١٥٦ هـ وما يتبعها من تعليمات.
- . اطلع على القرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٤٩٧ هـ المتضمن جدول المخالفات والجزاءات البلدية
- أوط لع على القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦ في ١٤٤٣/٣/١٧ هـ.
- ^٥. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تا مة نافية للجها لة شرعاً وقبله على وضعه الراهن.

 4.000	-	111			7.1		
بحارال	a.	0.7	ם	<u>a</u>	/L	0	الاسم
فيفاء	ä	bò	_0	ä_	/ =	E	التوقيع
				_		_	

كراسة شروط ومواصفات الأكشاك

الصفحة ٥ من ٤٩